سمعت أبا يعلى يقول عندي عن أبي خيثمة المسند والموقوف والتفسير حديثه كله وهذا الحديث لم أجده عنده ولم أجده إلا عند حامد حدثنا عبدان ثنا محمد بن صدران وأحمد بن المقدام قالا ثنا محمد بن عبد الرحمن عن أيوب عن زيد بن أسلم عن عبد الله بن عمر أنه دخل على النبي صلى الله عليه وسلّم وعليه إزار يتقعقع فقال النبي صلى الله عليه وسلّم من هذا فقال عبد الله قال فإن كنت عبد الله فارفع إزارك فرفعه إلى نصف الساقين وكان إزر عبد الله بعد قال الشيخ ولا اعلم رواه عن زيد بن أسلم غير أيوب ولا عن أيوب غير الطفاوي حدثنا عبدان ثنا محمد بن بكار وإسماعيل بن سيف وأبو الأشعث قالوا ثنا محمد بن عبد الرحمن ثنا أيوب عن الزهري عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلّم صرع عن فرسه فجحش عن شقه الأيمن فدخلوا عليه يعودونه فصلى بهم قاعدا وقاموا فأشار إليهم أن اقعدوا فلما قضى صلاته قال إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا ركع فاركعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد وإذا سجد فاسجدوا وإذا صلى قائما فصلوا قياما وإذا صلى قاعدا فصلوا قعودا أجمعون قال الشيخ وهذا الحديث لم يحدث به عن أيوب غير الطفاوي وهو غريب من حديث أيوب عن الزهري وحدث بهذا الحديث المعمري عن أبي الأشعث عن الطفاوي بهذا الإسناد فزاد في متنه وإذا قرأ فانصتوا فتكلم فيه الناس من أجله وقال لنا عبدان لما حدث المعمري بهذه الزيادة عن أبي الأشعث كتبوا إلى من بغداد فكتبت إليهم إن محمد بن بكار وإسماعيل بن سيف وأبا الأشعث ثلاثتهم حدثونا عن الطفاوي وليس فيه فإذا قرأ فأنصتوا ثنا عبدان ثنا أبو الأشعث ثنا محمد بن عبد الرحمن قال أخبرنا أيوب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلّم قال بئس الطعام طعام الوليمة يطعمه الأغنياء ويمنعه المساكين ومن لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله ذكر ذلك سعيد بن المسيب عن أبي هريرة وهذا عن أيوب عن الزهري عن سعيد لا يرويه غير الطفاوي عن أيوب وقوله عن سعيد بن المسيب هو خطأ وإنما رواه الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة ثنا علي بن سعيد ثنا يعقوب الدورقي ومحمد بن يحيى القطعي ثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي ثنا أيوب عن أبي قلابة عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلّم إذا نعس أحدكم في الصلاة فلينصرف فلينم